المعرف الرقمي DOI
https://doi.org/10.59151/namajournal.v10i1.523

OPEN ACCESS
تاريخ الاستلام: 12-5-2025
تاريخ القبول: 21-2-2026

دورية نماء
فصلية محكمة متخصصة في علوم الوحي والدراسات الإنسانية

التأثير السياسي والاجتماعي في العقل الفقهي الإسلامي في الغرب الإسلامي من خلال أطروحات الإمام الونشريسي (ت. 912هـ)

محمد الخواتري[1]

lekhouatri1987@gmail.com

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على مرحلة مهمة من مراحل تشكل الفقه في الغرب الإسلامي ما بعد القرن السابع الهجري، لقد كان للفقهاء خلال هذه المرحلة دورٌ معتبرٌ في تشكيل الحياة الفكرية والسياسية والاجتماعية، إن الرصيد الفقهي الذي راكمه علماء المسلمين خلال هذه الفترة لم يكن ليكون بهذا الثراء والتنوع لولا العلاقة التفاعلية تأثراً وتأثيراً بين الفقيه ومحيطه المجتمعي. ويقف مع التأثير السياسي والاجتماعي على العقل الفقهي في الغرب الإسلامي من خلال دراستنا لموروث الإمام الونشريسي باعتباره واحدا من أبرز الفقهاء خلال هذه الحقبة من تاريخ المسلمين مع إبراز جوانب التأثير والتأثر في كتاباته. ويحاول -من خلال المنهجين الاستقرائي والتحليلي البحث عن جوانب التأثير السياسي والاجتماعي في الموروث الفقهي الإسلامي من خلال تجربة الإمام الونشريسي، وبيان كيف تجسد هذا التأثير من خلال فتاواه. وتؤكد نتائج البحث أن فهم النص وحده لا يكفي لإنتاج حكم شرعي رشيد، بل لا بد من إدراك مركب للواقع، وهو ما جسده الونشريسي في منهجه التحليلي، بما يحقق مقاصد الشريعة في جلب المصالح ودرء المفاسد. وأن نموذج الونشريسي يكشف عن دينامية العقل الفقهي المالكي في الغرب الإسلامي، وعن قدرته على التفاعل مع التحولات السياسية والاجتماعية دون التفريط في الأصول. لقد كان فقيهًا عضويًا بامتياز، جمع بين الرسوخ المذهبي والوعي التاريخي، وبين الانضباط للنص والاستجابة للواقع.

الكلمات المفتاحية:

العقل الفقهي، الوعي التاريخي، الاجتهاد، دينامية العقل، الاستجابة للواقع.

(1) دكتوراه في الحوار الديني والثقافي في الحضارة الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة السلطان مولاي سليمان بني ملال، المغرب.

للاقتباس: الخواتري، محمد، التأثير السياسي والاجتماعي في العقل الفقهي الإسلامي في الغرب الإسلامي من خلال أطروحات الإمام أحمد الونشريسي (ت. 912هـ)، مجلة نماء، مركز نماء، مصر، مج10، ع1، 2026، 258-283.

© نشر هذا البحث بموجب ترخيص (CC BY-NC4.0) المفتوح، الذي يسمح لأي شخص تنزيل البحث وقراءته والتصرف به مجانًا، مع ضرورة نسبته إلى صاحبه بطريقة مناسبة، مع بيان إذا ما قد أُجري عليه أي تعديلات، ولا يمكن استخدام هذا البحث لأغراض تجارية

OPEN ACCESS
Received: 2025-5-12
Accepted: 2026-2-21

دورية نماء
فصلية محكمة متخصصة في
علوم الوحي والدراسات الإنسانية

The Political and Social Influence on the Islamic Legal Mind in the Islamic West through the Treatises of Imam Al-Wansharisi

Mohammed Al-Khouatri[2]

lekhouatri1987@gmail.com

Abstract:

This research investigates a pivotal stage in the development of Islamic jurisprudence in the Islamic West after the seventh century AH, focusing on the influential role of jurists in shaping intellectual, political, and social life. It highlights Imam Al-Wansharisi as a central figure whose writings reveal the dynamic interaction between legal thought and its surrounding environment. Using inductive and analytical methods, the study demonstrates how political and social realities informed Al-Wansharisi's fatwas, showing that sound rulings required not only textual interpretation but also a comprehensive grasp of lived reality. His methodology embodied the objectives of Islamic law by seeking benefit and averting harm, while maintaining doctrinal rigor and historical awareness. The findings underscore the adaptability of Maliki jurisprudence in responding to shifting contexts without compromising its principles, portraying Al-Wansharisi as an "organic jurist" who combined fidelity to the text with responsiveness to the challenges of his time.

Keywords:

Jurisprudential Reasoning, Historical Awareness, Ijtihad, The Dynamics of Reason, Responding to Reality..

2) PhD in Religious and Cultural Dialogue in Islamic Civilization, Faculty of Arts and Humanities, Sultan Moulay Slimane University, Beni Mellal, Morocco.

Cite this article as: Al-Khouatri, Mohammed, The Political and Social Influence on the Islamic Legal Mind in the Islamic West through the Treatises of Imam Al-Wansharisi, Journal of Namaa, Nama Center, Egypt, V 10, issue 1, 2026, 258-283.

© This research is published under an open license (CC BY-NC 4.0), which allows anyone to download, read and use the research for free, provided it is properly acknowledged, indicating if any modification has been made to it. This research shall not be used for commercial purposes.

المقدمة:

إن المستقرئ لنصوص الكتاب والسنة، والناظر في المقاصد الكلية العامة للشريعة الإسلامية يلحظ أنّ من مميزاتها كمالها واشتمالها على كل القضايا الحادثة في كل زمان ومكان، مستوعبة لكل النوازل إذ عالجت في طياتها قضايا الفرد بنفس الدرجة التي نظرت فيها لقضايا المجتمع ونوازله متقدمة في ذلك على العديد من النظريات العلمية القديمة والحديثة التي اهتمت بدراسة الاجتماع البشري وظواهره والمشاكل التي تواجه المجتمعات وسبل معالجتها.

هذه الرؤية التي اختص بها الوحي والمستوعبة لقضايا الفرد والجماعة داخل المجتمع الإسلامي الوليد، وهي رؤية موجهة لحركة الدعوة زمن النبي ﷺ ولتعامله مع نوازل العبادات والمعاملات بحيث سجلت صفحات السيرة النبوية وكتب الحديث نماذج وصورا عديدة تبين كيف كان للعمق الاجتماعي بكل أبعاده وتعقيداته حضور في التشريع الإسلامي.

إذا كان التأسيس الأول لأحكام الشريعة وما انبنت عليه من اعتبار للمقاصد الكلية، وتحر لتحقيق المصالح ودرء المفاسد وتضمن الأحكام الفقهية لكل هذا مع اعتبار المكلف الفرد كمثل اعتبار المكلفين الجماعة من عموم الأمة وما يرتبط بهم من خصوصيات، فإن الحاجة اليوم ماسة في ظل ما تطرق إلى مجتمعاتنا الإسلامية علماء وعامة من خلل معرفي وانفصام بين رتبتي الفقه الفردي والاجتماعي، فالحاجة ماسة لتسليط الضوء على تكاملية هذا الاقتران بين الفقهين في مرحلة التأسيس الأولى زمن النبوة باعتبارها الشاهد التاريخي الحي ومقارنتها باللحظة التاريخية اللاحقة من تاريخ الفقه الإسلامي.

هذا من جهة، وتمن جهة مختلفة فإن الحاجة تقتضي البحث اجتماعيا أيضا؛ لكن في الجانب المرتبط بعلاقة الفقيه؛ باعتبار دوره المحوري في الأمة كونه واسطة ما بين النص الشرعي والواقع، وعلاقة الفقيه بالبيئة المجتمعية التي كانت سائدة في القرن السابع الهجري وما تلاه، وأهمية البحث في هذه العلاقة كونها محاولة للكشف عن الأثر المجتمعي للفقيه في محيطه خاصة وأن الصورة النمطية التي سادت في كتب التراجم والسير، والتي اختزلت الفقيه في زاوية منقطع عن الواقع السياسي والاجتماعي.

إنَّ الوقوف بالنظر عند الكثير من الحركات الإصلاحية التي انبعثت في ربوع العالم الإسلامي خلال هذه المرحلة، سيلحظ كيف أن رواد هذه الحركات كانوا من الفقهاء، الفقه بالمعنى الآلي الوظيفي. الفقهاء الذين قادوا هذا الانبعاث الحضاري بلا شك تأثروا بواقع معين تأثروا وأثروا فيه، فالحاجة إلى تعميق البحث والدراسة المتعلقة بتأثيرات الظروف السياسية والاجتماعية على حركة الفقهاء

المصلحين تجعل الإحاطة ببواعث ما دشنوه من حركات إصلاحية مغيبا أمام الباحث ويجعل الإلمام بشخصية هؤلاء المصلحين قاصرا.

من منطلق هذه الحاجة تفتقت فكرة هذا البحث والذي اخترت له عنوانًا: « التأثير السياسي والاجتماعي في العقل الفقهي الإسلامي في الغرب الإسلامي من خلال أطروحات الإمام الونشريسي (ت. 912هـ)».

أهمية الموضوع:

تتحدد أهمية الموضوع في كونه محاولة للبحث في فترة مميزة من تاريخ المسلمين عن المكانة التي حضي فيها البعد الاجتماعي من أهمية في النصوص الشرعية، وفي التعامل النبوي مع هذه النصوص ومنهجية تنزيلها مجتمعيا، في كونه محاولة لتسليط الضوء على مرحلة هامة من تاريخ الفقه الإسلامي والمتحددة في القرن السابع الهجري وما تلاه، مع ما ميز هذه الحقبة التاريخية من دينامية فكرية ومعرفية تطورت لتشمل العقل الفقهي الإسلامي وتسهم في إعادة تشكيله.

تكمن أهمية هذا في كونه سابر للعلاقة التي جمعت ما بين الفقيه وبين مكونات المجتمع ابتداء من السلطة السياسية التي كانت سائدة وقتئذ، وبينه وبين جموع التلاوين والأطياف التي كان يتشكل منها المجتمع على اختلاف عقائدها ومذاهبها.

والبحث محاولة للدراسة والبحث في تراث الإمام الونشريسي ومعالم التأثير السياسي والاجتماعي في شخصيته واجتهاداته ونوازله باعتباره فقيهًا مالكيًا مقدما.

دواعي الموضوع:

الداعي الموضوعي للبحث يتمثل فيما ذكرنا من أهمية الموضوع إضافة إلى كون الواقع الذي تعيشه الأمة والإنسانية اليوم، يجعل البحث عن نماذج إصلاحية انطلقت في فعلها الإصلاحي من واقعها وتفاعلها المجتمعي ضرورة ملحة ومثالا حيا، وإذا كانت هذه النماذج من داخل النسق الفقهي الإسلامية ستكون جدواها وأهميتها أكثر.

إشكالية الموضوع وأسئلته:

تنطلق هذه الدراسة من إشكالية مركزية تتمثل في بحث طبيعة العلاقة بين السياقين السياسي والاجتماعي وبين تشكّل العقل الفقهي الإسلامي في الغرب الإسلامي خلال مرحلة ما بعد القرن السابع

الهجري، وذلك من خلال نموذج الإمام الونشريسي. فالإشكال لا يتعلق بمجرد رصد تأثير الواقع في الفقه، بل يتجاوز ذلك إلى فهم الكيفية التي يسهم بها الواقع في توجيه آليات الاجتهاد وإنتاج الأحكام الفقهية داخل بنية معرفية تجمع بين النص الشرعي ومتغيرات المجتمع.

وتتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسة جملة من الأسئلة الفرعية، من أهمها:

- إلى أي مدى أسهمت التحولات السياسية والاجتماعية في الغرب الإسلامي في إعادة توجيه النظر الفقهي خلال هذه المرحلة؟
- كيف تجلّى تأثير الواقع في اختيارات الإمام الونشريسي الاجتهادية وفتاواه النوازلية؟
- هل يمكن اعتبار فقه النوازل عند الونشريسي تعبيرًا عن عقل فقهي تفاعلي مع الواقع، أم مجرد امتداد تقليدي للمدونة المذهبية؟
- وما حدود حضور البعد الاجتماعي والسياسي في بناء الحكم الفقهي ضمن التراث المالكي المغاربي؟

وتسعى هذه الدراسة إلى مقاربة هذه الأسئلة من خلال تحليل نصوص الونشريسي في ضوء سياقها التاريخي والاجتماعي، للكشف عن طبيعة العلاقة الجدلية بين النص والواقع في تشكل العقل الفقهي.

خطة البحث:

أجيب عن هذه الأسئلة في مباحث ثلاث ومقدمة وخاتمة، المبحث الأول أقف خلاله عند دلالات بعض المفاهيم المؤسسة للموضوع وبخاصة مفهوم العقل الفقهي، مع عرض للنموذج النبوي الخالد باعتباره المثال والشاهد الحي، حيث نرصد من خلاله نماذج سيرية التأثير الاجتماعي والسياسي في تشريعات النبي ﷺ في بدايات المجتمع الإسلامي، المبحث الثاني ومن خلال نتتبع جوانب من سيرة الإمام الونشريسي ودور السياق المجتمعي للغرب الإسلامي في توجيه المسار العلمي المعرفي للرجل.

المبحث الثالث نسلط الضوء على جوانب من اجتهادات ونوازل تأثر خلالها الإمام الونشريسي بالواقع السائد ببعديه السياسي والاجتماعي وكيف استطاع الونشريسي أن يواكب هذه التغييرات بمختلف أبعادها، ثم نعقد خاتمة للبحث بأهم خلاصاته ونتائجه.

منهج البحث:

اعتمدت هذه الدراسة مقاربة منهجية مركبة تجمع بين عدد من المناهج العلمية بما ينسجم مع

طبيعة الموضوع وأهدافه. فقد تم توظيف المنهج التاريخي قصد تتبع السياق السياسي والاجتماعي للغرب الإسلامي خلال مرحلة ما بعد القرن السابع الهجري، واستحضار الظروف التي أحاطت بتشكل البيئة العلمية والفكرية التي نشأ فيها الإمام الونشريسي. كما استُخدم المنهج الاستقرائي من خلال تتبع نصوص النوازل والفتاوى الواردة في مؤلفات الونشريسي، وعلى رأسها كتاب المعيار المعرب، بهدف الوقوف على تجليات التأثير السياسي والاجتماعي في البناء الفقهي.

وإلى جانب ذلك، اعتُمد المنهج التحليلي لتحليل مضامين الفتاوى والكشف عن العلاقة بين النص الفقهي والواقع الاجتماعي والسياسي الذي أنتجه، مع الاستفادة من المقاربة المقاصدية في تفسير حضور عنصر الواقع داخل الاجتهاد الفقهي. أما أدوات البحث فقد تمثلت في تحليل النصوص الفقهية، والمقارنة بين النوازل في سياقاتها التاريخية، والاستقراء الموضوعي للمفاهيم المرتبطة بفقه الواقع والاجتهاد، فضلاً عن توظيف المصادر التاريخية وكتب التراجم لفهم الإطار المعرفي والاجتماعي لشخصية الونشريسي.

وبذلك سعى البحث إلى بناء قراءة تفاعلية للنص الفقهي تنظر إليه باعتباره نتاجًا معرفيًا مرتبطًا بسياقه التاريخي والاجتماعي، لا مجرد حكم تجريدي منفصل عن الواقع.

المبحث الأول: العقل الفقهي الدلالة والمفهوم، والتأثر بالسياق السياسي والاجتماعي زمن النبوة.

إن الوقوف عند مرحلة تاريخية مهمة من تاريخ المسلمين وهي فترة ما بعد القرن السابع الهجري بكل أحداثه وتقلباته وما عاشه المسلمين خلال هذه المرحلة من تاريخهم، والتركيز على حيز جغرافي من بلاد المسلمين عرف دينامية فكرية أغنت تراث المسلمين، فتكون دراستنا للتأثير الاجتماعي والسياسي على العقل الفقهي الإسلامي من خلال نموذج الونشريسي في حاجة للعودة للنموذج النبوي الأول واستبيان ما كان عليه عهد النبوة من تأثر بالواقع الاجتماعي والسياسي.

لكن قبل ذلك لا بد من إطار نظري مؤسس للمفاهيم المؤطرة لهذا البحث حتى تكون مقاربتنا لإشكاليات هذا الموضوع مؤسسة تأسيسا منهجيًّا، يلي ذلك محاولة لدراسة النموذج النبوي ومدى تأثر هذا الزمن بالأحوال السياسية والاجتماعية التي سادت فيه.

ننطلق في هذا البحث من فكرة أساسية، مؤداها أن العقل الفقهي في الإسلام ليس عقلًا تجريديًا منفصلًا عن محيطه التاريخي والاجتماعي، وإنما هو عقل تفاعلي يتشكل في ضوء جدلية النص والواقع،

ويتحرك ضمن ضوابط المقاصد الشرعية. ومن ثم فإن دراسة التأثير السياسي والاجتماعي في الفقه لا تعني إرجاع الأحكام إلى إملاءات الواقع، وإنما الكشف عن كيفية حضور الواقع في عملية الاجتهاد وتنزيل الحكم.

ويقصد بالعقل الفقهي هنا: المنظومة المعرفية والمنهجية التي يعتمدها الفقيه في فهم النصوص الشرعية واستنباط الأحكام منها وتنزيلها على الوقائع المستجدة، وفق أصول الاستدلال المعتمدة في مذهبه. وهو عقل يتأسس على النص، لكنه يتحرك داخل سياق اجتماعي وسياسي وثقافي محدد.

يقول أحمد صابر: «العقل الفقهي، هو ذلك العقل الذي يستحضر مختلف القواعد والمفاهيم والأصول التي يتوسل بها الفقهاء في فهم الشريعة تبعا لمحيطهم وزمانهم؛ فهو عبارة عن أصل فهم الآلة في الاستنباط من النصوص التي يستند إليها، منطلقا من العقل، وبه يربط بين النص والتطبيق»[3].

من بين المفاهيم التي يقوم عليها هذا البحث مفهوم "فقه الواقع" بوصفه ضرورة من ضرورات الفتيا والاجتهاد، إدراكًا مركبًا لظروف المجتمع وتحولاته، ووعيًا بملابساته السياسية والاقتصادية والعقدية، بما يحقق سلامة تنزيل الحكم الشرعي. فالاجتهاد لا يكتمل بمجرد فهم النص، بل يتطلب فهمًا موازيًا للواقع الذي ينزل عليه الحكم، تحقيقًا لمقاصد الشريعة في حفظ الدين والنفس والمال والعقل والنسل، ودفعًا للمفاسد وجلبًا للمصالح.

وقد عُرِّف فقه الواقع من بين تعريفاته بأنه: «إبصار الواقع الذي عليه الناس، ومعرفة مشكلاتهم ومعاناتهم واستطاعتهم وما يعرض لهم، وما هي النصوص التي تتنزل عليهم في واقعهم في مرحلة معينة، وما يؤجل من التكاليف لتوفير الاستطاعة»[4]

يعتبر الزمن النبوي وما شهده من أحداث ووقائع، وما عرفه المجتمع الإسلامي على عهد النبيِ ﷺ من نوازل ومستجدات، يعتبر ذلك كله النموذج والشاهد التاريخي الحي لما بعده من تاريخ المسلمين وفي مختلف الجوانب الحياتية التي يتقاسمها البشر.

لم يكن مجتمع المسلمين في حضرة الرسول ﷺ مجتمعا ملائكيا منزها عما يعتري في العادة المجتمعات الإنسانية من عوارض الخطأ والنسيان والزيغ ورعونات النفس وأمراضها، ولذلك تطالعنا

(3) أحمد صابر، العقل الفقهيّ بين الإطلاق والتّاريخيّة: نقد قاعدة الاشتراك، مقال منشور بموقع مؤمنون بلا حدود بتاريخ: 29 نونبر 2023م، اطلع عليه بتاريخ: 18 فبراير 2026م، رابط المقال: https://url-shortener.me/DAB1

(4) عبد المجيد السوسة الشرفي، الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر، ط 1 1998م، ص 32.

في نصوص كثيرة من القرآن والسنة صورا لهذه الأحوال النفسية والتركيبات الاجتماعية التي جاء الإسلام ليعالجها ويزكي النفوس ويرشدها.

مجتمع الصحابة لم يكن مختلفا عن مجتمعنا من حيث توزع الطباع البشرية بمحاسنها ومساوئها على أفراده بدرجات متفاوتة وكلام الله قد تنزل بينهم وهو يحمل آيات تعينهم؛ بل وتدفعهم دفعا إلى مغالبة بشريتهم وكسر حدة ما فيها من شح وحسد وحقد وأنانية وحب للظهور وسعي للجاه والمنصب والرياسة، ومن جوامع النصوص في بيان هذه الطباع والدعوة لمغالبتها قوله عز وجل: ﴿ يَـا أَيُّهَـا الَّذِيـنَ آمَنُـوا اتَّقُـوا اللَّهَ حَـقَّ تُقَاتِـهِ وَلَا تَمُوتُـنَّ إِلَّا وَأَنتُـم مُّسْـلِمُونَ وَاعْتَصِمُـوا بِحَبْـلِ اللَّهِ جَمِيعًـا وَلَا تَفَرَّقُـوا ۚ وَاذْكُـرُوا نِعْمَـتَ اللَّهِ عَلَيْكُـمْ إِذْ كُنتُـمْ أَعْـدَاءً فَأَلَّـفَ بَـيْنَ قُلُوبِكُـمْ فَأَصْبَحْتُـم بِنِعْمَتِـهِ إِخْوَانًـا وَكُنتُـمْ عَلَىٰ شَـفَا حُفْـرَةٍ مِّـنَ النَّـارِ فَأَنقَذَكُـم مِّنْهَـا ۗ كَذَٰلِـكَ يُبَـيِّنُ اللَّهُ لَكُـمْ آيَاتِـهِ لَعَلَّكُـمْ تَهْتَـدُونَ﴾ (آل عمران: الآيتين 2 و3)

يهمنا هذا التقديم في التنصيص على مسألة غاية في الأهمية وترتبط بأهمية المحيط والواقع المجتمعي المحيط وتأثيره في الفعل الدعوي والإصلاحي، بل وفي التشريع الفقهي على اعتبار أن الوعي بالواقع ومستجداته ومتطلباته يعتبر في النظر الفقهي «أساسا في تنزيل الأحكام، لأنه يفضي إلى تقدير ما إذا كان الفعل الإنساني المحقق فيه يندرج تحت هذا الحكم المعين لينزل عليه ذلك الحكم الآخر، وتقدير ما إذا كان هذا الفعل مستجمعا للشروط التي تجعل تنزيل الحكم عليه مؤديا إلى تحقيق مقصد الشرع فينزل، أو غير محقق فلا ينزل»[5].

وعلى هذا المنهج قام المنهج النبوي والدعوة المحمدية في شموليتها، فقد كان الكيان المجتمعي في مكة المكرمة والمدينة المنورة خليطا من العقائد والأعراق والمذاهب، فكان الهدي النبوي الشريف والسيرة النبوية شاهدين على اعتبار واحتواء هذا التنوع واعتباره، بحيث لم يكن الهدي النبوي في الدعوة والفتوى وفي بناء الدولة بمعزل عن مراعاة الأحوال والاختلافات المجتمعية ولا أدل على ذلك مثالا وثيقة المدينة التي كان من أهم ملامحها وخصائصها أن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام باعتباره الفقيه المجتهد القدوة «استطاع ﷺ أن يحول التباين إلى انسجام منقطع النظير، وذلك من خلال وثيقة المدينة التي وضعها الرسول ﷺ لتنظيم الحياة الاجتماعية والسياسية وغيرها. هذه الوثيقة التي

(5) عبد المجيد النجار، خلافة الإنسان بين الوحي والعقل، بحث في جدلية النص والعقل والواقع، الولايات المتحدة الأمريكية، منشورات المعهد العالمي للفكر الإسلامي، (2000م)، ص 161.

ألقت بظلالها على مجتمع المدينة آنذاك مساواةً، وعدلا، وتوزيعا للحقوق والواجبات على مستوى الأفراد والجماعات؛ فتحقق بذلك تعايش مجتمعي في صورة لم يشهد التاريخ مثلها عبر مختلف الحضارات»[6].

لقد تأسس الفعل النبوي على مراعاة هذا الواقع المجتمعي وتحري أحوال الناس وطبائعهم، خاصة وأن المجتمع وقتئذ كان مجتمعا حديث عهد بالجاهلية مع ما في تلك الحداثة من اتصاف بصفاتها ومعايبها، لذا كان من هدي السيرة فهم واقع الناس والتعاطي مع تقلباته و «مراعاة فهمهم ومخاطبتهم بما يناسبهم والتحقق من حال المكلف عند مقاضاته، ومراعاة واقعه الاجتماعي وتكليفه بما في قدرته وما يناسبه من أعمال»[7].

بين يدينا من الشواهد الكثير في السيرة النبوية من صورة حية ماثلة للتفاعل النبوي مع الواقع ومراعاته، من ذلك حدث صلح الحديبية حيث عزم النبي عليه الصلاة والسلام على الاعتمار وزيارة البيت الحرام في السنة السادسة من الهجرة في جمع من كبار الصحابة وقد اشتد عود الدعوة وقويَ عضدها، وفي الطريق لمكة تعرضت قريش للنبي ﷺ ومنعتهم من مقصدهم في الاعتمار وأمِّ البيت.

وكانت خلاصة المفاوضات بين النبي ﷺ وبين المشركين أن تكون هناك هدنة بين الطرفين لمدة عشر سنوات، وأن يرجع المسلمون إلى المدينة هذا العام فلا يقضوا العمرة إلا العام القادم، وأن يرد محمد ﷺ. من يأتي إليه من قريش مسلما دون علم أهله، وألا ترد قريش من يأتيها مرتدا، وأن من أراد أن يدخل في عهد قريش دخل فيه، ومن أراد أن يدخل في عهد محمد. ﷺ. من غير قريش دخل فيه..

رغم ما كان في الصلح من شروط في ظاهرها الإجحاف والتنقيص من حقوق المسلمين الدينية والاجتماعية، ورغم اعتراض كبار الصحابة الكرام على بنود الاتفاق وشروطه، فإن النبي ﷺ باعتباره المشرع عن رب العالمين والفقيه الأعلم بالحال والمآل والأخبر بأحوال المشركين ونفسيتهم، قد تيقن ﷺ. مؤيدا ببشارة الغيب. بأن ما بعد هذا الاتفاق الذي ظاهره تنازل إلا نصر وظهور.

ومن جملة النصوص الدالة على واقعية الهدي النبوي، ونقصد بالواقعية تفاعله ﷺ وتأثره بالواقع المجتمعي وبتقلبات النفوس وخصائصها واعتباره ذلك في كل فعل وأمر ونهي، من أمثلة هذه الواقعية

(6) زيادي فيروز، وعبد الرحمن أميلة، مظاهر التعايش الاجتماعي بين المسلمين وغيرهم في المجتمعات المسلمة المعاصرة في ضوء وثيقة المدينة، مجلة الإسلام في أسيا الجامعة الإسلامية العالمية الماليزية، العدد 4 ديسمبر 2020م، ص 121.

(7) صبري، عكرمة، فقه الواقع في السنة النبوية: دراسة تأصيلية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، مجلس النشر العلمي جامعة الكويت، العدد 31 شتنبر 2016م، ص 313.

حديث رواه الإمام مسلم عن عائشة ﵂ قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائِشَةُ، لَوْلا أنَّ قَوْمَكِ حَديثُو عَهْدٍ بشِرْكٍ، لَهَدَمْتُ الكَعْبَةَ، فألْزَقْتُها بالأرْضِ، وجَعَلْتُ لها بابَيْنِ: بابًا شَرْقِيًّا، وبابًا غَرْبِيًّا، وزِدْتُ فيها سِتَّةَ أذْرُعٍ مِنَ الحِجْرِ، فإنَّ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْها حَيْثُ بَنَتِ الكَعْبَةَ»[8].

الحديث الشريف في عمقه هو مثال واضح من أمثلة ودلائل كثيرة على مرونة الشريعة ومراعاتها لأحوال الناس في مجتمع حديث عهد بالإسلام وقريب عهد بالجاهلية، ثم هو دليل على أن النبي ﷺ قد اختص مما خصه الحق عز وجل به نبيه من ملكات فهم وإدراك ما يصلح للناس وما يصلح به الناس، واعتبار ذلك كله في التشريع وفي سياسة الناس ومعايشهم.

إن فهم الواقع وفقهه، واستيعاب ثابته ومتحركه، والتماهي الذي لا يعني الذوبان مع واقع الناس لهو من الأهمية بمكان، إذ «هو أحد شقي الوصول إلى المراد الإلهي من تنزيل الأحكام بعد فهم النص، لأن النصوص الشرعية جاءت مخاطبة للناس، فكان من الإجحاف أن تنزل عليهم دون معرفة بطبيعة حياتهم وأعرافهم واختلافاتهم»[9]

تمثل الأحاديث التي أوردنا نماذج حية شاهدة على ما كان عليه أمر النبي ﷺ من تأثير وتأثير بظروف الواقع وانفعال بأحداثه ومتغيراته، ما كان تأثره عليه الصلاة والسلام بهذا الواقع من قبيل الانصياع لأهواء الناس وطبائعها المتقلبة أو من قبيل التنازل عن المواقف والإلزامات التي وضعها الشرع، وإنما كان هديه ﷺ هو هدي مقاصد الشريعة في مراعاة الناس والتدرج في تنزيل الأحكام باعتبار الخصوصيات والطبائع المجتمعية، بحيث المشرع أو الفقيه ابن هذه البيئة خبيرا بها مضطلعًا بمهام الإصلاح المرن والمتدرج.

ننتقل بعد هذه الإطلالة على ما كان للواقع الاجتماعي بكل أبعاده من تأثير على الفقه والتشريع زمن النبوة وكيف تفاعل النبي ﷺ مع أحوال هذا المجتمع ومراعاة النفوس والطباع في تنزيل الأحكام والتأثير والتأثر بهذه الأحوال، ننتقل لمرحلة متميزة من تاريخ المسلمين ومع علم من أعلام الفقه المالكي وهو الإمام الونشريسي ﵀ لدراسة وتتبع المدى والدرجة التي أثر فيها الواقع الاجتماعي والسياسي للفقيه داخل المجتمعات الإسلامي وما تجليات هذا التأثير ووقعه على التراث الفقهي الإسلامي في تلك اللحظة التاريخية.

(8) رواه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، تركيا، دار الطباعة العافرة (1334هـ)، رقم الحديث: 1333، ج 4 ص 96.

(9) مريني كريمة ومحمد عبد النبي، فقه الواقع وأثره في فهم النص الشرعي، مجلة العلوم الإنسانية كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر .الجزائر المجلد 21 العدد 02 خريف 2021م، ص 745.

المبحث الثاني: سيرة الإمام الونشريسي وتأثير الواقع المجتمعي في شخصيته وتحصيله العلمي.

إن الحديث عن التأثير السياسي والاجتماعي في شخصية الفقيه الونشريسي يستدعي الإحاطة بالواقع الذي ميز حياة الرجل، والذي كان له التأثير في بناء شخصيته وفي التأسيس للعديد من اختيارات الرجل وقناعاته الفقهية والفكرية أيضا، ولد الونشريسي وهو أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي التلمساني الأصل والمنشأ بجبال ونشريس بالغرب الجزائري حوالي العام 834 هـ وبتلمسان نشأ وعلى يدي علمائها تربى ونهل من مختلف العلوم.

لن نقف كثيرا عند نشأة الرجل وشيوخه وتلامذته والرصيد العلمي والتراث الذي أثله في مختلف الفنون وبخاصة في الفقه، وما كتاب المعيار المعرب الذي ضمنه مجموع فتاواه وآراءه ومواقفه في جملة قضايا طارئة في زمنه إلا خير شاهد على ثراء الميراث العلمي للرجل وتميزه، نسوق ما نقله صاحب البستان عن سيدي أحمد المنجور في حق الإمام الونشريسي حيث قال: «وكان -يقصد الونشريسي- مشاركًا في فنون العلم، إلا أنه لما لازم تدريس الفقه يقول من لا يعرفه أنه لا يعرف غيره، وكان فصيح اللسان والقلم حتى كان بعض من يحضره يقول لو حضره سيبويه لأخذ النحو من فيه»[10].

ووصفه صاحب دوحة الناشر بقوله: «الشيخ الإمام العالم المصنف الأبرع الفقيه الأكمل الأرفع البحر الزاخر والكوكب الباهر حجة المغاربة على أهل الأقاليم وفخرهم الذي لا يجحده جاهل ولا عالم»[11].مثل الونشريسي بما خلفه من تراث فقهي وبما تتلمذ وأخذ عنه من علماء مدرسة علمية فقهية متميزة في الغرب الإسلامي، وكان لهذه التلمذة الأثر في حفظ تراث الرجل وإشاعته في مجموع شمال إفريقيا وامتد لتخوم الأندلس شمالًا.

الغرب الإسلامي بدء من القرن السابع الهجري سيعرف تحولات عميقة أثرت على الحياة العلمية بنفس الأثر الذي كان له تأثير على المجتمع وسياسته واقتصاده، لقد «كان النصف الأول من القرن السابع الهجري شاهدا على ظهور بوادر التفكك والانهيار على الدولة الموحدية أعظم دول الغرب الإسلامي، نتيجةَ لاجتماع عدة أسباب وعوامل عجلت باضمحلالها تحت وقع الفوضى السياسية

(10) أحمد بن مريم الشريف المليتي، البستان في ذكر العلماء والأولياء بتلمسان، الجزائر، المطبعة الثعالبية. الجزائر، (1908م)، ص 57

(11) ابن عسكر الحسني الشفشاوني، دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر، المملكة المغربية، دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر (1975م)، ص 46.

والاقتصادية والنكسات الثقافية»[12].

لقد كان لضعف الدولة الموحدية وظهور بوادر سقوطها الأثر في حالة من التشتت والأزمة السياسية بشمال إفريقيا، فقد ظهر المرينيون بالمغرب الأقصى، وتأسست بالمغرب الأوسط دولة بنو زيان، وقامت بتونس الدولة الحفصية، وهي الحالة التي نتجت عنها صراعات سياسية حيث «تميزت العلاقات الزيانية المرينية بالنزاع المستحكم بين الطرفين، ويعود السبب الرئيس إلى أن كل منهما كان يعد نفسه الوريث الشرعي للموحدين»[13].

وبالوقوف عند حكم الزيانين[14] للجزائر وهو الحكم الذي تزامن مع الحقبة التي عاش فيها الونشريسي بتلمسان قبل أن يفر إلى المغرب، فإن هذه الدولة التي دام حكمها للمغرب الأوسط ما يربو عن الخمسة قرون، ستشهد أزمات عديدة كان لها التأثير على الحياة العلمية والسياسية والاجتماعية في ذات الحقبة التاريخية التي عايشها الونشريسي، فقد تعرضت مختلف مناحي العلمية والثقافية «خلال الفترة الممتدة من بداية القرن العاشر إلى منتصفه لاضطرابات نتيجة للصراع الذي قام بين أفراد الأسرة الزيانية ثم تدخل الإسبان ثم تدخل الإسبان وباشوات الدولة الجزائرية والسعديون زيادة على شيوخ القبائل من بني راشد، فاشتدت المؤامرات وانعدامُ الأمن فأثر ذلك على الحياة الفكرية بعاصمة الدولة الزيانية ودفع بعلمائها إلى تركها والخروج منها»[15].

وكان الفقيه الونشريسي من جملة علماء تلمسان الذين نالهم من تضيق الحكام الزيانين ما نالهم، الشيء الذي حذا به للهجرة غربا إلى فاس التي كانت وقتئذ منارة العلم ومهوى أفئدة العلماء، يقول محمد حجي في تقديمه للمعيار المعرب وصاحبه: «ولما بلغ أحمد الونشريسي أشده وبلغ أربعين سنة، وهو يومئذ قوال للحق لا تأخذه في الله لومة لائم، غضب عليه السلطان أبو ثابت الزياني وأمر بنهب داره فخرج إلى فاس، ولقي من حفاوة فقهائها وإقبال طلبتها عليه ما أنساه الغربة وجعله ينسجم في بيئته الجديدة انسجامًا تامًّا»[16].

---

(12) صديقي، عبد الجبار، انهيار دولة الموحدين. دراسة في الخلفيات الثقافية. مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، الجزائر، العدد 6 صيف 2016م، ص 167.

(13) حاج عبد القادر، يخلف، العلاقات الخارجية للدولة الزيانية، مجلة عصور. الجزائر، العدد 2 صيف 2011م، ص 146.

(14) الزيانيون، بنو زيان أو بنو عبد الواد (باللغة الأمازيغية: آيت زيان) سلالة حاكمة تعود إلى قبيلة زناتة الأمازيغية حكمت المغرب الأوسط (شمال غرب الجزائر حاليًا) بين (1235م و1554م) حيث اتخذوا من تلمسان عاصمة لهم. في رواية أخرى لأصلهم فهم من نسل يكمثين بن القاسم من سلالة الأدارسة.

(15) مختار حساني، تاريخ الدولة الزيانية، الجزائر، منشورات الحضارة بئر التوتة (2009م)، ج2، ص 217.

(16) محمد حجي، مقدمة كتاب: أحمد بن يحيى الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس

انسجام الونشريسي في بيئة حادث جديد عليها وهو العالم المنفي عن دياره والمستباحة دياره وممتلكاته، وانخراطه السريع في الحياة العلمية الجديدة بفاس يبرز قدرة الونشريسي على التأقلم والاندماج في أي سياق مجتمعي يفد عليه، وسبق معنا قول سيدي أحمد المنجور في ترجمته للونشريسي قوله إن الرجل استطاع أن يجد لنفسه بمنزله فاس مكانا ضمن كبار العلماء الذين ذاع صيتهم، وكان مشاركا في مختلف فنون العلم ملما وجامعا لمختلف جوانبها ما أكسبه مكانته في المجتمع الفاسي.

لم يكن الوضع السياسي بفاس عاصمة بني مرين بأفضل حال مما ترك عليه الونشريسي تلمسان بالمغرب الأوسط، إن ما ذكرناه من دينامية في الحركة العلمية لا يعبر عن واقع الدولة المرينية التي كانت في تلك اللحظة التاريخية 9هـ / 15م آيلة للسقوط ففي عام 803هـ/415م أخذ منهم البرتغاليون مدينة سبتة، كما ازداد نفود بني وطاس، ووصلوا إلى أرفع المناصب في هرم الدولة، وأصبحوا يستهدفون وراثة العرش في فاس.

على المستويين الاجتماعي والديني فحاضرة فاس والمغرب الأقصى عامة تميز بتركيب اجتماعي وديني متنوع، لقد شكلت فاس خلال القرن السابع والثامن الهجريين عاصمة المغرب الروحية علاوة لكونها العاصمة السياسية، إن مكانة المدينة وعمقها الروحي إضافة «لمميزاتها القديمة المركزة على الاحتفال بالمولد النبوي الشريف، والتأليف في دراسة الفقه المالكي والعناية الفائقة بعلوم الدين، خاصة علم التصوف ونشرها بين مختلف الشرائح الشعبية سواء بالبوادي أو الحواضر خلال القرن السابع والنصف الأول من القرن الثامن الهجري/14م قِبلة للعلماء ويدل على ذلك العدد الهائل الذي أصبحت تعج به من طلبة كتاب الله خلال هذه الفترة»[17].

كانت فاس في الوقت ذاته محضنًا للتنوع والتعدد إسوة بما تميزت به كل حواضر المغرب الأقصى، كان الحضور الصوفي بقوة داخل المجتمع خلال الفترة التي عاشها الإمام الونشريسي بتلمسان وبشكل أكثر حضورا بفاس، وحين الحديث عن الصوفية في أي عصر من العصور وفي أي حيز جغرافي من بلاد المسلمين فإننا نقف على الانحرافات التي طبعت الممارسة الصوفية خلال هذه الفترة من تاريخ فاس، فقد «وجد بفاس بعض الأشخاص الذين يحملون اسم الصوفية، ويمارسون أعمالا غير شرعية ويتشبثون بالنظريات الفلسفية المستوردة؛ كوحدة الوجود والاتحاد والحلول»[18].

والمغرب، المملكة المغربية، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، (1981م)، ج 1، ص 7.

(17)بوكريديمي نعيمة، دوافع رحلة علماء تلمسان إلى فاس خلال القرن الثامن الهجري/14م، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 16 يونيو 2016م، ص 34.

(18) بنيس، عبد الحي، رسالة دكتوراه بعنوان: الوطاسيون والاحتلال الإيبيري لسواحل المغرب، كلية الآداب والعلوم الإنسانية.

في خضم كل هذه الوقائع والسياقات العلمية والدينية والاجتماعية التي ميزت مدينة فاس، استطاع الونشريسي أن يجد لنفسه ولمنهجه العلمي مكانا في بيئة هاجر إليها منفيا فارا بعلمه ومواقفه الجريئة، ومن المفارقات أن يعيش الونشريسي عمره بالتساوي بين المغربين الأوسط والأقصى؛ فقد عاش زهاء ثمانين سنة، قضى منها 40 عامًا في المغرب الأوسط سواء في مسقط رأسه أو تلمسان التي نشا بها، ثم هاجر ليكمل شطر عمره الآخر في مدينة فاس.

هذا الانصهار داخل المجتمع المغربي بكل تشكيلاته سيعطي الرجل المعرفة بالواقع وسيعطي لاجتهاداته الفقهية جدواها خاصة والرجل كان فقيها متمكنا، ونُقل عن ابن غازي قوله أمام جلة من الفقهاء حين مر به الونشريسي يوما بجامع القرويين: لو أن رجلا حلف بطلاق زوجته أن أبا العباس الونشريسي أحاط بمذهب مالك وأصوله وفروعه كان بارا في يمينه ولا تطلق عليه زوجته لتبحر أبي العباس وكثرة اطلاعه وحفظه وإتقانه[19].

إن هذه الموسوعية التي ميزت شخصية الونشريسي وتمكنه من ناصية الفقه، بالإضافة إلى أحوال الواقع العام الذي عاشه الرجل والذي عرجنا على بعض من جوانبه، كل ذلك يجعلنا نطرح التساؤل عن مدى استيعاب النظر الفقهي عن الونشريسي لهذا الواقع ومدى حضوره هذا التنوع في اجتهاد الرجل ونوازله.

تساؤلات نحاول البحث عن إجاباتها في المحور الموالي بحثا عما يرتبط بخصوصية الونشريسي ومن خلاله فقهاء الأمة فيما بعد القرن السابع الهجري وتعاطيهم مع واقعهم في مختلف أبعاده.

المبحث الثالث: التأثير السياسي والاجتماعي في الاجتهاد الفقهي عند الإمام الونشريسي

شاد الإمام الفقيه الونشريسي مثالا حيًّا للفقيه العضوي الذي تأثر بالواقع وكانت اجتهاداته الفقهية وفتاواه متساوقة مع هذا الواقع، إن كتاب المعيار المعرب الذي كان جامع اجتهادات الونشريسي ونوازله المستجدة لم يكن « كتاب أقضية ونوازل فقهية تحيل على القواعد الأصولية والفقهية وعلى منطقها التشريعي فحسب، بل هو أيضًا صورة هامة للأنساق الاجتماعية في نظامها ومراجعاتها، في

فاس، 1987م، ص 202.

(19) ابن عسكر الحسني الشفشاوني، دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر، مصدر سابق، ص 47.

منطقها وتساؤلاتها، في ثباتها وحركتها»[20].

كان الونشريسي وهو يتناول نوازل الغرب الإسلامي يصدر عن إحاطة بواقع المجتمع متمما وجدانيا وفكريا بهذا الواقع، يبرز ذلك في مناقشته المستفيضة لقضايا اجتماعية وسياسية ودينية متعددة جعلت من كتابه الزاخر «المعيار المعرب» موسوعة ومرجعا فريدا يرجع إليه كل دارس للحياة الاجتماعية في المغرب الكبير والأندلس. يقول «وأما قضايا البدع وانتشار الفوضى الاجتماعية فتبرزها الفتاوى الغزيرة في المعيار، ولهذا حدد الونشريسي موقفه من قضايا عصره، فظهره في صورة المفكر الملتزم بقضايا العالم الإسلامي»[21].

«لقد كتب للونشريسي أن يوجد في فترة حرجة. من تاريخ المغرب والأندلس، فلقد عاين سقوط آخر معقل للمسلمين بالأندلس، كما عاين نهاية دولة وبداية أخرى بالمغرب، وعايش الاستعمار الأيبيري للشواطئ المغربية، ومن ثم كانت هذه الفترة فترة جهاد مستميت، إلا أن جهاد النفس كان أقوى من جهاد السيف لما عم البلاد من فتن واضطرابات، وما سادها من فساد، وبعدٌ عن الدين، فكتب الونشريسي فوائده لتصحيح المعتقدات الخاطئة، ونقد البدع التي تبعد عن الدين وتثير الخلاف، وبسط الكثير من الطرف المسلية التي فيها من المواعظ والعبر ما يحمل على التأمل والتفكر»[22].

إن المجتمع الذي عايشه الإمام الونشريسي وجملة التحولات والنوازل المعروضة في زمنه جعلت من الملكة الاجتهادية للونشريسي تتفتق عن مواقف وفتاوى تبرز شخصية متعايشة مع الواقع منفعلة بالحوادث الطارئة فيه، إذ أن الملاحظ أن «الحوادث التي عاشها أهل المغرب الإسلامي قد اصطبغت بصبغة محلية، مما دفع الفقهاء والقضاة وأهل الفتوى إلى الاجتهاد لاستنباط الأحكام والفتاوى الشرعية الملائمة وفق الكتاب والسنة، وفي ضوء المذهب المالكي وهو المذهب السائد في بلاد المغرب والأندلس»[23].

إن عمل الونشريسي في نوازل المعرب وفي غيرها من اجتهاداته هو التعامل مع هذه المستجدات

---

(20) احميدة النيفر، الفقهاء والحراك الاجتماعي. الثقافي قراءة في فتاوى الونشريسي، مقال إكتروني منشور بموقع الملتقى للإبداع الفكري بتاريخ: 24 ماي 2005م، اطلع عليه بتاريخ: 4 نونبر 2024م، رابط المقال: https://2u.pw/Kc5cFarh.

(21) أحمد بن يحيى الونشريسي، كتاب الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية، الجزائر، لافوميك للطباعة والنشر، د.ط د. ت، ص 8.

(22) سعيد العلمي، أحمد بن يحيى الونشريسي ومخطوطه «كتاب الفوائد» مجلة دعوة الحق منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المملكة المغربية، العدد 348 رمضان 1420هـ 1999م، ص 56.

(23) محمد حجي، مقدمة كتاب: أحمد بن يحيى الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، مصدر سابق، ج 1 ص 9.

المصطبغة بصبغة المغرب وسياقه المجتمعي، فلكتاب المعيار «جوانب متعددة من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في غاية الأهمية والقيمة، فهو يتضمن الكثير من المعلومات والنصوص التي قلما ترد في المصادر التاريخية والتي تمس كل جوانب المجتمع في الغرب الإسلامي، فهناك إشارات عن العادات والتقاليد والأعراف وعن الحياة الأسرية والاحتفالات والأعياد والزي والأطعمة وعن النُظم الاقتصادية»[24].

ضم الونشريسي في فتاواه إشارات عن أحوال المجتمع في الغرب الإسلامي؛ من عادات في الأفراح، والأتراح، وأنواع الملبوسات، والمطعومات، وحالات معينة في الحرب، والسلم، والعمران، وما إلى ذلك، الأمر الذي يجعل منه مصدرا هامّاً للمؤرخ، والاجتماعي، وغيرهما، مثلما هو للفقيه، وهذا يؤكد خبرته بالمجتمع وتأثره بأحواله المختلفة.

نطالع عند الونشريسي العديد من النوازل التي تؤكد هذا التأثر والتأثير بين الرجل وما بين هذا الواقع المتغير، ونسوق فيما يلي بعضا من الصور التي تبين فيها هذا الاجتهاد:

أبدى الونشريسي في العديد من النوازل تهممه وامتعاضه من بعض المخالفات الشرعية داخل المجتمع، فيورد أن العديد من أمراء فاس وبخاصة خلال العصر المريني كانوا يراكمون ثروات طائلة واعتبرهم الونشريسي من ((مستغرقي الذمة)) وهو وصف للأمراء الذين اكتسبوا الأموال وامتلكوا العقارات بطرق مخالفة لأحكام الدين.

نجد الونشريسي في صدد جوابه عن مسألة تتعلق باستيلاء أحد أمراء فاس على أرض عامة من أراضي الدولة وتحبيسها باسمه فيبين حكمه في المسألة بقوله: «كشف الحال أن الأمراء يحكم في حبسهم بحكم مستغرقي الذمة، وأبرزت الحال أن ذلك في الصدقة والتبذير في الملاهي والشهوات والمحرمة، مع ما ينالون من الرشا والهدايا المحرمة»[25].

في سياق متصل بهذه النوازل يعالج الونشريسي ظاهرة تأثر بها المجتمع بالغرب الإسلامي وهي ظاهرة البذل والرشوة والتعدي على أموال المسلمين التي استشرت داخل المجتمعات وقتئذ، وكان قلة من القضاة ممن استشرى فيهم هذا الداء من ضعاف النفوس الراغبين في الاغتناء، يجيب الونشريسي في حكم من يتوسط بين الناس وهؤلاء القضاة فيقول: «إذا كان الأمر على ما وصفت فعلى فاعله الضرب

(24) كمال السيد أبو مصطفى، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعرب للونشريسي، مصر، مركز الإسكندرية للكتاب، (1996م)، ص8.
(25) الونشريسي، المعيار المعرب، مصدر سابق، ج7 ص 305

الموجع مع السجن ويلزمه غرم ما أخذه لنفسه وما دفع إلى القاضي بيديه»[26].

وفيما يجب عليه أن يكون عليه حال من تصدى للقضاء وشؤونه يقول: «يجب على القاضي أن يعالج نفسه ويجتهد في إصلاح حاله فيحمل نفسه على آداب الشرع وحفظ المروءة وعلو الهمة ويتوقى ما يشينه في دينه ومروءته وعقله أو يحط من منصبه وهمته فإنه أهل لأن ينظر إليه ويقتدى به»[27].

من ضمن القضايا السياسية التي عالج الونشريسي والمتأثرة بالسياق السياسي، مسألة بقاء المسلمين في الأندلس بعد سقوطها في يد الملوك الكاثوليك، وفي هذا الصدد نجد الونشريسي يقول بوجوب الهجرة على من عجز عن إظهار دينه.

يقول الونشريسي: «لا يجوز لمسلمٍ أن يُقيم بأرضٍ يُسبّ فيها السلف الصالح، ويُنتقص فيها من الدين، ولا يتمكّن من إقامة شعائر الإسلام، والهجرةُ عنه واجبةٌ على من قدر عليها»[28].

يتبيّن من هذه الفتوى تأثره المباشر بالواقع السياسي بعد سقوط غرناطة سنة 897هـ/1492م، حيث أصبحت قضية بقاء المسلمين تحت الحكم المسيحي مسألةً ملحّة. فالفتوى ليست نظرية مجردة، بل استجابة لواقع سياسي ضاغط عاشه المسلمون في الأندلس.

في جانب له علاقة بالجانب العقدي وارتباطه بالتحولات الاجتماعية العميقة التي ميزت الغرب الإسلامي في تلك المرحلة، نجد الونشريسي يورد في المعيار جوابا عن مذهب عرف انتشارًا واسعًا وهو المذهب الوهبي؛ والوهبية فرقة سكنوا بين ظهراني أهل السنة زمانا وأظهروا مذهبهم، ويأتيهم الغرباء من كل جهة ويقيمون عندهم ويضيفونهم وينفردون عن أهل السنة في الأعياد وينعزلون عنهم.

في جواب الونشريسي عن هذا المذهب والكيفية الشرعية للتعامل معه والإنكار عليه يقول مجيبًا سائله في الموضوع: «إذا كان الأمر كما ذكرت فهذا باب عظيم يُخشى منه أن تشتد شوكتهم، ويُفسِدوا على الناس دينهم، ويميل الجهلة إليهم، ومن لا يميز، فواجب على من بسط الله يده في الأرض أن يستهينهم فإن لم يتوبوا سجنوا وضربوا ويبالغ في ذلك حتى يتفرق جمعهم، ويشتهر فساد اعتقادهم خشية التغرير بإضلالهم وهم أشد في كيد الدين من اليهود والنصارى للمعرفة بكفرهم، ولا يلتبس أمرهم. وهؤلاء يقولون نحن مسلمون نقرأ القرآن ونؤمن بمحمد ويخالفون»[29].

(26) المصدر نفسه، ج 8 ص 351

(27) الونشريسي، الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية، مصدر سابق، ص 46.

(28) الونشريسي، المعيار المعرب، مصدر سابق، ج 2 ص 120.

(29) الونشريسي، المعيار المعرب، مصدر سابق، ج 11 ص 168.

فتوى الونشريسي في المذهب الوهبي نموذج من تعاطيه. رحمه الله . مع الفرق والمذاهب العديد التي ظهرت في البيئة التي عاش فيها وتفاعل مع قضاياها، حيث ذاع التشيع والاعتزال، وظهر المذهب الخارجي في العديد من اللحظات التاريخية، بالإضافة إلى ذيوع الفكر الفلسفي وعقائد المتصوفة.

وعن التصوف يتحدث الونشريسي في جانب معتبر من كتاب المعيار، إن الواقع المغربي وواقع الغرب الإسلامي وما عرفه من تعدد وتنوع للفرق وبخاصة ذيوع التصوف وانتشاره وإقبال الأمة عليه باعتباره شكلا من أشكال التدين الملامس لجوهر الدين ومراده في تزكية النفوس وترقيتها في مدارج العرفان، هذا الذيوع جعل من الاشتغال فقهيا على ما له صلة بالتصوف دفعا للشبه والشوائب والبدع عنه ضرورة تحصن المجتمع الإسلامي من كل مظاهر الزيغ والزلل.

يبين الونشريسي نصاعة السلوك الصوفي الذي ينبغي أن يسود المجتمع، وهو السلوك الذي يجعل من النموذج النبوي في التربية والتزكية المثال الحي الشاهد والخالد، يقول الونشريسي: «وشأن سالكي هذه الطريقة تهذيب أخلاقهم ورياضة نفوسهم بما يلزمهم من الدخول في الخلوة، وملازمة الذكر الذي يلقنه لهم، والتقليل من الطعام والكلام والمنام، إلى غير ذلك من الأحكام التي يلتزمون بها مع الشيخ المربي»[30].

وينبه في السياق ذاته من التواء وزيغ ما يخالف الطريق السوي المؤسس على ما تقدم، ويحذر الونشريسي من الارتماء في سلوك ما يخالف الحق فيقول: «وما عداها من الطرق . أي طريق التصوف الصافي على سَنَنِ الشرع . التي توهمها الناس وراموا السلوك عليها محفوفة بالمخاوف، كثيرة المهالك والمتالف، سلوكهم فيها بخلاف الصدق، وعملهم بما يضاد طريق الحق»[31].

ومن أمثلة ما أورد الونشريسي من هذه الانحرافات وتصدى لها في غير ما موضع من موسوعته النوازلية، فتواه المشهورة في رجل يدعى عمر الخارجي المغيطي زعم في بداية أمره الصلاحَ والعبادة واتسم بسمات التصوف ثم «ادعى أنه حصل له اليقين بالمآل إلى السعادة، فأسقط الخوف والرجاء، واستضاف إلى مذهبه فئة غاوية دعدع بشوكتها الجوانب والأرجاء، فاكتسح الأموال وقتل الرجال، وتمادى في مذاهب الغي والضلال متمنيا لنفسه ولأصحابه أنَّ فعلهم ذلك كفيل في الحياتين بنيل الآمال معرضٌ عن الملك الديان في متقلبات الأعمال، وزعم أنه الآن مستغن عن السنة والكتاب لتلقيه الأوامر والنواهي والأخبار دون واسطة من رب الأرباب، مصرحا بأنه كشف له الحجاب وسقط عنه الخطاب»[32].

(30) الونشريسي، المعيار المعرب، مصدر سابق، ج 12 ص 296.
(31) المصدر نفسه، ج 12 ص 305.
(32) المصدر نفسه، ج 2 ص 396.

وفي حكمه في هذه النازلة ذهب الونشريسي بناءً على كل هذه الحيثيات إلى أنه هذا المدعي كافر مرتد، وأن «من قدر على تغيير المنكر فيه وتراخى وتوانى كان عاصيا لله ورسوله تاركا لما يجب عليه، ويجب على من بتلك البلاد أن يبادروا على الفور إلى قتاله وقتال من شايعه»[33].

تناول الونشريسي مسائل المعاملات اليومية المختلطة في المجتمع الأندلسي والمغاربي، مثل البيع والشراء والعمل مع غير المسلمين، فنجده يقرر في المعيار قوله: «وأمّا معاملتُهم في البيع والشراء والإجارة، فإن كانت على وجهٍ لا يُفضي إلى موالاتهم ولا إعانتهم على باطلهم، فجائزٌ في الأصل، مع الكراهة فيما يُخشى منه الفساد»[34].

تعكس هذه الفتوى واقعًا اجتماعيًا مختلطًا، حيث تعايش المسلمون مع النصارى واليهود في المدن الأندلسية والمغاربية، مما استدعى تنظيم العلاقات الاجتماعية والاقتصادية وفق ضوابط شرعية تراعي الواقع دون إغفال الأصول الفقهية.

في الجانب السياسي، كان الونشريسي -رحمه الله- ملما بجوانب من الواقع السياسي في عصره، تجلى ذلك في النوازل التي ضمنها في «المعيار» وتجلى بشكل أوضح في كتاب «الولايات» الذي يمكن أن يصنف في دائرة كتب الأحكام السلطانية التي اهتم بالدولة وشؤون تدبيرها، كان الأثر الذي خلفته اجتهادات الونشريسي في السياسة جليا تجسد في ميادين عدة، «لعل أبرزها محاولة الحفاظ على وحدة الأمة من التمزق ومن الفتن، ولهذا تعامل مثل غالبية المغرب العربي على أساس الأمر الواقع، حيث اعتبر أصحابها من أولياء أمور المسلمين تجب طاعتهم ولا يجوز الخروج عليهم حفاظا على المصلحة العامة وحفاظا على وحدة الأمة»[35].

وقد نصَّ الونشريسي على هذا المبدأ في إحدى فتاويه فيقول مؤسسا على فتوى للإمام مالك: «سئل مالك عن بيعة عبد الله بن الزبير فقال: ما كنت أرضاه وابن الزبير أحق عندي من عبد الملك وابن عمر أحق من ابن الزبير»[36] ، فينتقل الأمر من مسألة تفضيل وتفاضل إلى قضية مراعاة للواقع وللمصلحة العامة للأمة، فإن ظروف العصر لا يقدرها حق قدرها ولا يحيط بها إلا من عايشها، والفقيه العضوي

(33) المصدر نفسه، ج 2 ص 397.

(34) المصدر نفسه، ج 5 ص 25.

(35) ولد خسال، سليمان، إسهامات الإمام الونشريسي في علم السياسة الشرعية، مجلة دراسات إسلامية، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعلمية. الجزائر، العدد 8 أبريل 2013م، ص 142، 143.

(36) الونشريسي، المعيار المعرب، مصدر سابق، ج 10 ص 6.

كالطبيب الحذر في معالجة النوازل ساعيا جهده في تحقيق المصلحة ودرء المفسدة.

لعل اختيار الونشريسي لهذا الرأي بغض النظر عن صوابيته من عدمه له سياقاته التاريخية الخاصة، فتأثر الونشريسي بالأحداث السياسية الكبرى والصراعات التي كانت دائرة بين الدول القائمة وقتئذ كالصراع بين الموحدين والمرينين بالمغرب الأقصى والصراع بين بني زيان والحفصيين بالمغرب الأوسط، إضافة لحركات التمرد التي سادت في تلك الفترة والمطامع الخارجية، كل ذلك جعل من موقف الرجل وفتاويه السياسية تنحو منحى المحافظة على لحمة الأمة والحفاظ على بيضتها دفعا للفتن والمنازعات.

يصرح الونشريسي بموقفه هذا فيقول: «ذهبت طائفة منهم وعامة الخوارج إلى منازعة الجائر، وأما أهل الحق وهم أهل السنة والأثر فقالوا: الصبر على طاعة الجائر أولى، والأصول تشهد أن أعظم المكروهين أولاهما بالترك»[37].

من النوازل التي شكلت صور للتعاطي السياسي عند الونشريسي وتناوله للواقع تأثرا وتأثيرا حادثة يهود توات؛ والنازلة مؤداها أن اليهود بمنطقة توات بالمغرب الأوسط خرجوا عن الطاعة الموجبة لهم بوصفهم أهل ذمة، واستيلاؤهم على طرق التجارة العابرة من صحراء المغرب الأوسط (الجزائر حاليًا) حتى فاس، والتحكم في الفقارات ومنابع المياه، والسيطرة على كل مناحي الحياة، فأصبحوا هم السادة، إضافة إلى الاعتداءات المتواترة ضد التواتين من المسلمين.

كانت فتاوى عديدة تناولت النازلة بنزعة من التعصب منها فتوى للفقيه محمد بن عبد الكريم المغيلي التي كانت سببا في إبعاد اليهود عن منطقة توات، فكان موقف الونشريسي من هدم بيوت ومعابد اليهود منسجما مع خلق الإسلام وسماحته فنجده يقول: «فإن كان الحق هدمها هدموها بلا فتنة ولا اختلاف، وإن كان الحق إبقاءها أبقوها بلا فتنة والله الموفق»[38] وأكد في سياق آخر أن اليهود كان ينعمون برغد العيش « لما شهدنا من حصول الأمن القوي لهم عند العرب، والحظوة الكبيرة لما يرجون من حصول النفع منهم، فيرضى العربي أن يستأصل هو وجميع أهله في نجاة اليهودي الذي معه»[39].

(37) الونشريسي، المعيار المعرب، مصدر سابق، ج 5 ص 34.
(38) المصدر نفسه، ج 2 ص 236.
(39) المصدر نفسه، ج2 ص 284.

وفي ملمح مميز من ملامح تعامل الونشريسي مع جملة من النوازل التي كانت تعرض عليه حديثه في إجراءات التقاضي عن مسألة وضع الأغلال في عنق الجاني ويديه عند مقاضاته، والمسألة وإن بدت في ظاهرها جزئية إلا أنها تجلي جانب التميز في اجتهاد الونشريسي وفي اجتهاد علماء الغرب الإسلامي عامة. وفحوى النازلة كما تناولها الونشريسي أن «الشائع الذائع من فعل أمراء المغرب أيدهم الله، جعل السلاسل في أعناق الجناة في المحلة وحال سوقهم للنظر في جرائمهم بين أيدي الأمراء والفقهاء، وهو منكر عظيم يجيب تغييره.. وسئل ابن عرفة عن تفسيره لقوله سبحانه وتعالى (إذ الأغلال في أعناقهم والسلاسل) فقيل له على مذهب مالك القائل بجواز القياس على فعل الله، هل يجوز فعل مثل هذا في العقوبات؟ فقال: لا يؤخذ منها ذلك، لأن العقوبة أخروية وتلك عقوبة دنيوية فقيل: إن المشارقة يفعلونه، فقال: أخطأوا غاية الخطأ»[40].

النتائج:

مثل نموذج الفقيه النوازلي أحمد بن يحيى الونشريسي الشاهد على دينامية العقل الفقهي الإسلامي خلال فترة ما بعد القرن السابع الهجري وتحديدا بالغرب الإسلامي، إن الأحداث التي شهدها العالم الإسلامي وجزءه الغربي على وجه الخصوص، والتحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتعدد وتنوع المشارب العقدية والفكرية والثقافية، إضافة للزخم في الأعراف والعادات والتقاليد التي عرفها المغرب الكبير امتدادا للأندلس والغرب الإفريقي، كل هذا لم يكن الونشريسي وفقهاء هذه المرحلة عموما بمعزل عن التأثير والتأثر به وبأحداثه وما يتمخض عن كل هذه الأحداث والوقائع من مستجدات في النوازل والفتاوى تسترعي اهتمام الفقيه ونباهته وتمكن من ناصية العقل وأدوات الاجتهاد.

خلصت هذه الدراسة، من خلال تتبع نموذج أحمد بن يحيى الونشريسي وتحليل نصوصه في كتابه المعيار المعرب، إلى جملة من النتائج والخلاصات يمكن إجمالها فيما يأتي:

• العقل الفقهي عقل تفاعلي لا تجريدي:

أكدت الدراسة أنَّ العقل الفقهي باعتباره منظومة معرفية ومنهجية يعتمدها الفقيه في فهم النصوص الشرعية واستنباط الأحكام منها وتنزيلها على الوقائع المستجدة، لم يكن في الغرب الإسلامي

(40) المصدر نفسه، ج 8 ص 68.

خلال ما بعد القرن السابع الهجري معزولًا عن سياقه، بل تشكّل في إطار جدلية النص والواقع، حيث ظل النص الشرعي مرجعية ضابطة، في مقابل وعي عميق بالتحولات السياسية والاجتماعية.

• الواقع السياسي محفّز للاجتهاد لا مبرر للانفلات:

أظهرت نوازل الونشريسي أن الاضطرابات السياسية، وسقوط الأندلس، والصراعات بين الدول المغاربية، لم تدفعه إلى فقه تبريري، بل إلى فقه مقاصدي حريص على حفظ وحدة الأمة ودرء الفتنة، مع مراعاة ميزان المصالح والمفاسد.

• الحضور الاجتماعي الكثيف في الفتوى النوازلية:

كشفت نصوص "المعيار" عن حضور واسع لقضايا المجتمع اليومية: من المعاملات، والعادات، والرشوة، والفساد الإداري، إلى قضايا التصوف والانحراف العقدي، مما يدل على أن الفقيه كان منخرطًا في هموم الناس، متابعًا لتحولاتهم الدقيقة.

• الفقه مصدر تاريخي واجتماعي موازٍ:

أثبتت الدراسة أن كتب النوازل، وعلى رأسها "المعيار المعرب"، تمثل وثيقة تاريخية واجتماعية موازية للمصادر السردية، إذ تعكس البنية العميقة للمجتمع في الغرب الإسلامي: أعرافه، أزماته، توازناته، وصراعاته.

• مركزية فقه الواقع في سلامة التنزيل:

تؤكد هذه النتائج أن فهم النص وحده لا يكفي لإنتاج حكم شرعي رشيد، بل لا بد من إدراك مركب للواقع، وهو ما جسده الونشريسي في منهجه التحليلي، بما يحقق مقاصد الشريعة في جلب المصالح ودرء المفاسد.

إن نموذج الونشريسي يكشف عن دينامية العقل الفقهي المالكي في الغرب الإسلامي، وعن قدرته على التفاعل مع التحولات السياسية والاجتماعية دون التفريط في الأصول. لقد كان فقهًا عضويًا بامتياز، جمع بين الرسوخ المذهبي والوعي التاريخي، وبين الانضباط للنص والاستجابة للواقع.

وتبرز أهمية هذه الخلاصات في راهنيتها؛ إذ إن التحديات المعاصرة التي تواجه المجتمعات الإسلامية تستدعي إعادة الاعتبار لمنهج فقهي واعٍ بالسياق، متشبع بالمقاصد، ومتصل بحركة المجتمع، على نحو يضمن للفتوى أن تكون فعلًا إصلاحيًا متجددًا، لا حكمًا معزولًا عن شروطه التاريخية والاجتماعية.

المراجع:

ابن عسكر، م. ب. ع. ا. الح. الشفشاوني. (1975). دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر. دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر.

أبو مصطفى، ك. ا. س. (1996). جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار للونشريسي. مركز الإسكندرية للكتاب.

بنيس، ع. (1987). الوطاسيون والاحتلال الإيبيري لسواحل المغرب (رسالة دكتوراه غير منشورة). كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة فاس.

بوكريديمي، ن. (2016). دوافع رحلة علماء تلمسان إلى فاس خلال القرن الثامن الهجري/14م. مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، (16).

حساني، م. (2009). تاريخ الدولة الزيانية. منشورات الحضارة.

زيادي، ف.، & أميلة، ع. ا. (2020). مظاهر التعايش الاجتماعي بين المسلمين وغيرهم في المجتمعات المسلمة المعاصرة في ضوء وثيقة المدينة. مجلة الإسلام في آسيا، (4).

الشرفي، ع. ا. الس. (1998). الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي (ط. 1). منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

صابر، أ. (2023، 29 نونبر). العقل الفقهي بين الإطلاق والتاريخية: نقد قاعدة الاشتراك. مؤمنون بلا حدود.

https://url-shortener.me/DAB1

صبري، ع. (2016). فقه الواقع في السنة النبوية: دراسة تأصيلية. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، (31). مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت.

صديقي، ع. ا. (2016). انهيار دولة الموحدين: دراسة في الخلفيات الثقافية. مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، (6).

مريني، ك.، & عبد النبي، م. (2021). فقه الواقع وأثره في فهم النص الشرعي. مجلة العلوم الإنسانية 21(2).

مسلم، م. ب. ا. (1334هـ). صحيح مسلم. دار الطباعة العافرة.

المليتي، أ. ب. م. الش. (1908). البستان في ذكر العلماء والأولياء بتلمسان. المطبعة الثعالبية.

النجار، ع. ا. (2000). خلافة الإنسان بين الوحي والعقل: بحث في جدلية النص والعقل والواقع. المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

النيفَر، أ. (2005، 24 ماي). الفقهاء والحراك الاجتماعي الثقافي: قراءة في فتاوى الونشريسي. موقع الملتقى للإبداع الفكري.

https://2u.pw/Kc5cFarh

ولد خسال، س. (2013). إسهامات الإمام الونشريسي في علم السياسة الشرعية. مجلة دراسات إسلامية (8)..

الونشريسي، أ. ب. ي. (1981). المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

الونشريسي، أ. ب. ي. (د.ت.). كتاب الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية. لافوميك للطباعة والنشر.

يخلف، ح. ع. ا. (2011). العلاقات الخارجية للدولة الزيانية. مجلة عصور، (2).

References:

Abu Mustafa, K. S. (1996). Jawānib min al-ḥayāh al-ijtimāʿiyyah wa al-iqtiṣādiyyah wa al-dīniyyah wa al-ʿilmiyyah fī al-Maghrib al-islāmī min khilāl nawāzil wa fatāwā al-miʿyār li al-Wansharisi. Markaz al-Iskandariyyah lil-Kitāb. (in Arabic).

Al-Milayti, A. b. M. al-Sharif. (1908). Al-bustān fī dhikr al-ʿulamāʾ wa al-awliyāʾ bi-Til-imsān. Al-Maṭbaʿah al-Thaʿālibiyyah. (in Arabic).

Al-Najjar, A. M. (2000). Khilāfat al-insān bayna al-waḥy wa al-ʿaql: Baḥth fī jadaliyyat al-naṣṣ wa al-ʿaql wa al-wāqiʿ. International Institute of Islamic Thought. (in Arabic).

Al-Nayfar, A. (2005, May 24). Al-fuqahāʾ wa al-ḥirāk al-ijtimāʿī al-thaqāfī: Qirāʾah fī fatāwā al-Wansharisi. Al-Multaqā lil-Ibdāʿ al-Fikrī. https://2u.pw/Kc5cFarh (in Arabic).

Al-Sharafi, A. M. S. (1998). Al-ijtihād al-jamāʿī fī al-tashrīʿ al-islāmī (1st ed.). Wizārat al-

Awqāf wa al-Shuʾūn al-Islāmiyyah. (in Arabic).

Al-Wansharisi, A. b. Y. (1981). Al-miʿyār al-muʿrib wa al-jāmiʿ al-mughrib ʿan fatāwā ahl Ifrīqiyā wa al-Andalus wa al-Maghrib. Manshūrāt Wizārat al-Awqāf wa al-Shuʾūn al-Islāmiyyah. (in Arabic).

Al-Wansharisi, A. b. Y. (n.d.). Kitāb al-wilāyāt wa manāṣib al-ḥukūmah al-islāmiyyah wa al-khiṭaṭ al-sharʿiyyah. Lafomic li al-Ṭibāʿah wa al-Nashr. (in Arabic).

Bennis, A. H. (1987). Al-Waṭāsiyyūn wa al-iḥtilāl al-ībīrī li-sawāḥil al-Maghrib (Doctoral dissertation). Kulliyyat al-Ādāb wa al-ʿUlūm al-Insāniyyah, Fes. (in Arabic).

Boukridimi, N. (2016). Dawāfiʿ riḥlat ʿulamāʾ Tilimsān ilā Fās khilāl al-qarn al-thāmin al-hijrī/14m. Majallat al-Akādīmiyyah li al-Dirāsāt al-Ijtimāʿiyyah wa al-Insāniyyah, (16). (in Arabic).

Hassani, M. (2009). Tārīkh al-dawlah al-Zayyāniyyah. Manshūrāt al-Ḥaḍārah. (in Arabic).

Ibn ʿAskar al-Ḥassani al-Shafshāwuni, M. b. A. (1975). Dawḥat al-nāshir li-maḥāsin man kāna bi al-Maghrib min mashāyikh al-qarn al-ʿāshir. Dār al-Maghrib li al-Taʾlīf wa al-Tarjamah wa al-Nashr. (in Arabic).

Merini, K., & Abdelnabi, M. (2021). Fiqh al-wāqiʿ wa atharuhu fī fahm al-naṣṣ al-sharʿī. Majallat al-ʿUlūm al-Insāniyyah, 21(2). (in Arabic).

Muslim, M. b. al-Ḥajjāj. (1334 AH). Ṣaḥīḥ Muslim. Dār al-Ṭibāʿah al-ʿĀfirah. (in Arabic).

Ould Khassal, S. (2013). Ishāmāt al-Imām al-Wansharisi fī ʿilm al-siyāsah al-sharʿiyyah. Majallat Dirāsāt Islāmiyyah, (8). (in Arabic).

Saber, A. (2023, November 29). Al-ʿaql al-fiqhī bayna al-iṭlāq wa al-tārīkhiyyah: Naqd qāʿidat al-ishtirāk. Muʾminūn bilā Ḥudūd. https://url-shortener.me/DAB1 (in Arabic).

Sabri, I. (2016). Fiqh al-wāqiʿ fī al-sunnah al-nabawiyyah: Dirāsah taʾṣīliyyah. Majallat

al-Sharīʿah wa al-Dirāsāt al-Islāmiyyah, (31). (in Arabic).

Siddiqi, A. J. (2016). Inhiyār dawlat al-Muwaḥḥidīn: Dirāsah fī al-khalfiyyāt al-thaqāfiyyah. Majallat al-Maʿārif li al-Buḥūth wa al-Dirāsāt al-Tārīkhiyyah, (6). (in Arabic).

Yakhlef, H. A. (2011). Al-ʿalāqāt al-khārijiyyah li al-dawlah al-Zayyāniyyah. Majallat ʿUṣūr, (2). (in Arabic).

Ziyadi, F., & Amila, A. R. (2020). Maẓāhir al-taʿāyush al-ijtimāʿī bayna al-muslimīn wa ghayrihim fī al-mujtamaʿāt al-muslimah al-muʿāṣirah fī ḍawʾ wathīqat al-Madīnah. Journal of Islam in Asia, (4). (in Arabic).